

الإحكام لابن حزم

صلاحها تقليدا له وأن يسقط الكفارة عن الواطء في نهار رمضان تقليدا لإبراهيم النخعي ومحمد بن سيرين وسعيد بن جبير وأن يتعمد بالجملة كل قولة خالف صاحبها الحديث والقرآن فيأخذ بها وهذا ما لا يفعله مسلم وفيه ترك لمذاهب في الأكثر .
ومنها أنه لو صح ما ذكر هذا الجاهل لوجب تفسيق ذلك العالم ضرورة ولاستحق لعنة □ D لأنه كان يكون كاتما لعلم عنده عن رسول □ A ومن فعل هذا فقد استحق اللعنة بقول □ تعالى { إن لذين يكتُمون ما أنزلنا من لبينات ولهدى من بعد ما بيناه للناس في لكتاب أولئك يلعنهم □ ويلعنهم للاعنون } .

وأياضا فلو كان ما ذكر هذا الجاهل لكان ذلك النص الذي توهمه عند ذلك العالم المخالف للحديث قد ضاع ولم ينقل وهذا باطل لأن كلامه A كله وحي والوحي ذكر والذكر محفوظ قال □ تعالى { إنا نحن نزلنا لذكر وإنا له لحافظون } .

وأياضا فيقال لهذا الجاهل ولعل هذا العالم لم يبلغه هذا الحديث أو بلغه فنسيه جملة أو لم ينسه لكنه لم يخطر على باله إذا خالفه كما نسي عمر أن بين يديه محمد بن مسلمة صاحب رسول □ A وأبا أيوب الأنصاري صاحب رحل النبي A وأبا موسى الأشعري عامله A على بعض اليمن وهذان لا يعرفان إلا بكناهما حتى إن أكثر الناس لا يعرف اسمهما البتة .

فنهى عن التسمي بأسماء الأنبياء عليهم السلام فإذا جاز كما ترى أن لا يمر بباله شيء وهو بين يديه وفي حفظه حتى ينهى عنه فهو فيما يمكن مغيبة عنه أمكن وأحرى وكما نسي عمر أيضا قوله تعالى { إنك ميت وإنهم ميتون } حين موت النبي A فقال □ ما مات ولا يموت حتى يسوسنا كلنا .

حتى تليت عليه هذه الآية فخر مغشيا عليه ثم قام وقال □ كأني ما سمعتها قط قبل وقتي هذا .

وكما نهى عن المغالاة في صدقات النساء حتى ذكرته المرأة بقول □ تعالى { وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا } تأخذونه بهتان وإثما مبينا { فاعترف بالحق ورجع عن قوله وقد كان حافظا